

وزارة التجارة والصناعة

(الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية)

قرار وزارى رقم ٣١ لسنة ٢٠١٧ « بالتفويض »

باعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة البحيرة

للعام المالى ٢٠١٥

رئيس القطاع المفوض فى بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ وتعديلاته

بشأن الغرف التجارية ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٠٩ لسنة ٢٠١٥ بتحديد الوزير المختص

والوزارة المختصة فى تطبيق أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية

وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٣١٥ لسنة ٢٠١٦ بشأن التفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٧٦ لسنة ٢٠٠٧ باعتماد اللائحة المالية ؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة البحيرة جلسة ٢٤/٢/٢٠١٦

باعتماد الحساب الختامى للغرفة عن العام المالى ٢٠١٥ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٩/٨/٢٠١٧ ؛

ق ر ر :

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة البحيرة عن العام المالي ٢٠١٥ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٦٩, ٦٧٦٣٦٢٣ ج (فقط ستة ملايين وسبعمائة وثلاثة وستون ألفاً وستمائة وثلاثة وعشرون جنيهاً وتسعة وستون قرشاً لا غير) وبلغت جملة المصروفات مبلغ ٥٧, ٦٦٩٥٦٩١ ج (فقط ستة ملايين وستمائة وخمسة وتسعون ألفاً وستمائة وواحد وتسعون جنيهاً وسبعة وخمسون قرشاً لا غير) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ١٢, ٦٧٩٣٢ ج (فقط سبعة وستون ألفاً وتسعمائة واثنان وثلاثون جنيهاً واثنان عشر قرشاً لا غير) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ في ٢٠١٥/١٢/٣١ مبلغ ٩٣, ١٣٥٩٦.٢٥ ج (فقط ثلاثة عشر مليوناً وخمسمائة وستة وتسعون ألفاً وخمسة وعشرون جنيهاً وثلاثة وتسعون قرشاً لا غير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً في ٢٠١٧/٨/٩

رئيس القطاع

المفوض في بعض الاختصاصات

بقانون الغرف التجارية

أ/ مصطفى عبد الرحمن عويضة